5765 - حكم قراءة الفاتحة على الميت عند قبره - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول في هذا السؤال ما حكم قراءة الفاتحة على الميت عند قبره بدعة لا لا يقرأ على القبور اذا زار بنيت يسلم عليه قال السلام عليك يا فلان غفر الله لك رحم الله واياك - 00:00:00

السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم اما القراءة لا لا يشرع. لا الفاتحة ولا غيرها لا يقرأ عند قبور الفاتحة ولا غيرها بل ذلك من البدع ولا يصلي عند القبور ايضا - 00:00:15

ولكن يسلم عليهم السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية يغفر الله ولكم كما علم النبي اصحاب هذا الدعاء. هكذا يعلم اصحابه عليه الصلاة والسلام - 00:00:30

اما الصلاة عند القبور او الطواف بها او القراءة عندها كل هذا لا يجوز الصلاة عندها بدعة القراءة عندها بدعة والطواف بها اذا اراد بذلك التقرب الى الميت شرك اكبر - 00:00:46

اما اذا ظننا الطواف بها قربة وطاعة لله يعني فهذا بتحفيظ الصلاة عنده. نسأل الله اما اذا صلى لصاحب قبر او طاف صاحب القبر يتقرب اليه بذلك هذا من الشرك الاكبر نعوذ بالله. نعم - 00:01:01

جزاكم الله خيرا سماحة - 00:01:16